

## 404465 - ما حكم الصلاة عند التعرض للظلم، والدعاء للظالم بالهداية؟

### السؤال

عندما يؤذيني شخص ما بأي طريقة كانت، أتضايق، وعلى قدر المسألة تكون ردة فعلي، ولكن في كل مرة أتعرض للأذية أقوم لأصلي صلاة تطوع، وأدعو فيها لمن آذاني بالمغفرة والهداية، والمحمود من الدعاء، فهل فعلي محمود شرعاً أم أنه تكلف ومذموم؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

هذا أمر مشروع حسن، وهو أن يدفع المسلم أحزانه بالصلاة والدعاء.

قال الله تعالى: (وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ) البقرة/45.

وقال الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ) البقرة/153.

وروى الإمام أحمد في "المسند" (31/ 285-286) عَنْ صُهَيْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ ذَكَرَ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، قَالَ: (فَقَامَ إِلَى صَلَاتِهِ، قَالَ: وَكَأَنُورًا يَفْزَعُونَ إِذَا فَرَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ).

وقال محققو المسند: "إسناده صحيح على شرط مسلم، سليمان بن المغيرة: وهو القيسي من رجاله، وقد أخرج له البخاري مقروناً وتعليقاً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين " انتهى.

قال القرطبي رحمه الله تعالى:

" قوله تعالى: ( وَالصَّلَاةِ ) خص الصلاة بالذكر من بين سائر العبادات تنويهاً بذكرها، وكان عليه السلام إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة.

ومنه ما روي أن عبد الله ابن عباس نعي له أخوه قثم - وقيل بنت له - وهو في سفر فاسترجع وقال: عورة سترها الله، ومثونة كفاها الله، وأجر ساقه الله. ثم تنحى عن الطريق وصلى ثم انصرف إلى راحلته وهو يقرأ: ( وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ ). فالصلاة على هذا التأويل هي الشرعية... " انتهى من "تفسير القرطبي" (2/66).

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى:

" ومن فوائد الآية: أنه إذا طالت أحزانك فعليك بالصبر، والصلاة " انتهى من "تفسير سورة البقرة" (ص 165).

والدعاء للظالم بالهداية والمغفرة، من العفو والإصلاح المحمود.

قال الله تعالى: (وَجَزَاءٌ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ) الشورى/40.

قال ابن كثير رحمه الله تعالى:

" فشرع العدل وهو القصاص، وندب إلى الفضل وهو العفو، كقوله تعالى: ( وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ )؛

ولهذا قال هاهنا: ( فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ) أي: لا يضيع ذلك عند الله كما صح في الحديث: ( وما زاد الله عبدا

بعفو إلا عزا ) " انتهى من "تفسير ابن كثير" (7/212).

وعن عبد الله بن مسعود، قال: ( كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، ضَرَبَهُ قَوْمُهُ فَأَدْمَوْهُ، وَهُوَ

يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ) رواه البخاري (3477)، ومسلم (1792).

والله أعلم.